المحاكم الجنائية المختلطة(*)

الدكتور/ محمد علي مخادمه
أستاذ القانون الدولي المشارك
كلية القانون - جامعة اليرموك
المملكة الأردنية الهاشمية

ملخص:

تعد المحاكم الجنائية المختلطة شكلاً جديداً للعدالة الجنائية الدولية، وهي تتألف من قضاة دوليين ووطنيين كما في حالة المحكمة المشكلة في قضية رئيس الوزراء اللبناني الأسبق، ولا تستند هذه إلى القانون الوطني فحسب وإنما تطبق أيضاً القانون الدولي.

وتنشأ المحاكم الجنائية المختلطة بموجب اتفاقيات بين الأمم المتحدة والدولة المعنية، أو بموجب قرار منفرد من مجلس الأمن. وربما يصبح هذا النوع من المحاكم الوسيلة المثلى لتحقيق العدالة الدولية.

المقدّمة:

تطورت المسؤولية الجنائية الدولية للأفراد بعد الحرب الباردة؛ وذلك نتيجة للجرائم ذات الصفة الدولية، وقد وصفت هذه الظاهرة بالتجريم في القانون الدولي(١)، وصاحبها في تسعينيات القرن الماضي ازدياد في أجهزة القضاء الجنائي الدولي.

(*) أجيز البحث بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٩م.

(١) T. Meron." IS International Law Moving towards criminalization" E. J.I. L, vol. 9.1998. p.30.

وكان إنشاء المحكمتين الجنائيتين الدوليتين بشأن يوغسلافيا السابقة عام ١٩٩٣م ورواندا عام ١٩٩٤[٢]، من قبل مجلس الأمن الدولي قد وضع حداً لنحو نصف قرن من الإفلات من القصاص على جرائم دولية تم ارتكابها من قبل أفراد، ومن ثم أدى ذلك إلى تحقيق العدالة لضحايا هذه الجرائم.

وكان إنشاء المحكمة الجنائية الدولية عام ١٩٩٨[٣] قد أثرى هذا التطور، وقد أنشئت هذه المحكمة باعتبارها الملاذ الأخير للتدخل في حالة فشل الدول في مقاضاة المسؤولين عن جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الإبادة الجماعية، ولكن هذه المحكمة لم تحقق الغرض المرجو من القضاء الجنائي الدولي؛ وذلك يعود للموقف السلبي المتشدد للولايات المتحدة الأمريكية، الذي يقلل من فعاليتها، كما أن اختصاص هذه المحكمة مقيد بالعديد من الشروط؛ فهي لا تسري إلا على الأعمال الجرمية التي وقعت بعد نفاذها؛ أي ليس لها اختصاص ذو أثر رجعي، كما أن المحكمة لا يمكنها النظر في القضية إلا إذا كانت الدولة التي تمت فيها الجريمة طرفاً في اتفاقية روما[٤]، ويعد اختصاص المحكمة الجنائية الدولية مكملاً لاختصاص المحاكم الجنائية الوطنية، وهذا يسمى بمبدأ التكاملية.

---

(٢) أنشئت محكمة يوغسلافيا السابقة(١٩٩٣) للنظر في جرائم الحرب التي وقعت في يوغسلافيا السابقة، وكذلك جرائم الحرب التي وقعت في كوسوفو، أما محكمة رواندا (١٩٩٤) فأنشئت للنظر في جرائم الحرب والإبادة الجماعية التي ارتكبها مسؤولون عسكريون وسياسيون في أثناء الحرب الدائرة بين الهوتو التوتسي عام ١٩٩٤.

(٣) Statut de La cour pénale internationale 17 Juillet 1998, Rome, doc. Nu. A/ CONF. 183/ 9.

(٤) فيونا مكي، المحكمة الجنائية الدولية، مجلة عدالة الإلكترونية، العدد الخامس عشر، تموز ٢٠٠٥.

- CF. articles 12 et 13 du statut
- voir article II

فالأصل أن التحقيق في هذه الجرائم ومعاقبة فاعليها يقعان على عاتق الدولة، ولكن المحكمة الجنائية الدولية تتدخل في حالة أن تكون الدولة غير قادرة على القيام بذلك أو غير راغبة فيه(٥).

هذه هي الانطلاقة للقضاء الجنائي الدولي، ولكن هناك طائفة من الأجهزة القضائية الدولية التي أبصرت النور وأصبحت ذات أهمية متزايدة، وصفت بالمحاكم المختلطة، ويأتي إنشاؤها بناء على طلب من الدولة المعنية كالمحكمة الجنائية الدولية الخاصة بسيراليون وكذلك المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بكمبوديا وتيمور الشرقية(٦).

فهذه الأجهزة القضائية علامة لمرحلة إضافية في تطور القضاء الجنائي الدولي(٧)، ولكن الإشكال الذي يثار حول هذه المحاكم المختلطة هو: هل تشكل هذه المحاكم نوعاً متجانساً؟ وهل هي ذات طبيعة وخاصية مشتركة؟

في الواقع، إن من الممكن إيجاد عناصر متماثلة في هذه المحاكم مما يسمح باعتبارها محاكم تشكل مجموعة خاصة ومتميزة، ولكن هذه المقاربة لا يمكن أن تخفي واقع هذه المحاكم ذات الطبيعة الخاصة لتتناسب مع ظروف

---

(٥) انظر: أوسكار سولرا، الاختصاص القضائي التكميلي والقضاء الجنائي الدولي، المجلة الدولية للصليب الأحمر، عام ٢٠٠٢.
http://www.icrc.org/web/ara/site/arao.nsf/htm/all/5x 7DBJ $ file/ oscar- soler2002- ara. PDF.
ساشارولف لودر، الطابع القانوني للمحكمة الجنائية الدولية ونشوء عناصر فوق وطنية في القضاء الجنائي الدولي، المجلة الدولية للصليب الأحمر، عام ٢٠٠٢.
http://www.icrc.org/web/ara/sitarao.nsf/htm/all section- in international criminal court.

(٦) د. خليل حسين، سوابق المحاكم المختلطة ومتطلبات جريمة اغتيال الرئيس رفيق الحريري.
http:// www.alnzaha.net/ar/node/1106

(٧) T. Boutruche les tribunaux pénaux internationalisés ou l'émergence d'un modèle de justice hybride' jusletter, revue électronique, 8 avril 2002, dis ponible sur L'Internet www.weblaw.ch/jusletter

معينة، ومع ذلك فإن العناصر المشتركة تتغلب على عناصر الاختلاف وتسهم في ظهور تعريف للمحاكم المختلطة، وإن كان ليس دقيقاً ولكنه يتضمن خصائص هذه الفئة من القضاء الجنائي الدولي.

هذه المحاكم ذات النشأة المتلاحقة، لها مبادئ تحكم قضاءً جنائياً دولياً، كمبدأ الرجعية بالنسبة للجرائم التي سبقت إنشاءها، والعدالة والنزاهة والاستقلال والمعاقبة على الجرائم الدولية، وقد لعبت الأمم المتحدة دوراً مهماً في إنشاء مثل هذه المحاكم.

فهذه المحاكم ذات طبيعة مختلطة سواء على مستوى هيئاتها الوطنية والدولية (قضاة ومدعين عامين ومساعدين) أم على مستوى القانون الواجب التطبيق (الدولي والوطني). وأخيراً فإن المحكمة الجنائية الدولية بشأن يوغسلافيا السابقة عام ١٩٩٣ وكذلك رواندا عام ١٩٩٤ –على خلاف المحكمة الجنائية الدولية– تم إنشاؤهما لمواجهة حالات خاصة ولفترة محدودة، وقد جاءتا على خلفيات سياسية وتاريخية مختلفة(٨).

وتثير المحاكم الجنائية المختلطة صعوبات وعقبات على الصعيدين القانوني والممارسة الفعلية لها، وهناك كذلك تداخل سياسي قانوني من حيث: إجراءات إنشاء هذه المحاكم وغاياتها وتركيبها والقوانين التي تطبقها. كل هذه الإشكالات وغيرها ستكون موضوع هذا البحث، لذا سأتناول الحديث عن المحاكم المختلطة في ثلاثة مباحث، هي:

المبحث الأول: التداخل السياسي والقانوني بشأن المحاكم الجنائية المختلطة.

المبحث الثاني: تكوين المحاكم الجنائية المختلطة والقوانين التي تطبقها.

المبحث الثالث: المشكلات التي تواجه عمل المحاكم الجنائية المختلطة ومستقبلها.

---

(٨) Le professeur condorelli, inter venant Lors de conférence d' Amsterdam, Identifié- trios éléments clefs dans sa tentative de systématisation de ces tribunaux :l' exercice d'une activité judiciaire /un certain degré d' internationalitè et l '"ad hoc-isme"qui renvoie à l'idée que ces juridictions visent des cas particuliers et sont crèès pour des circonstances precise.

المبحث الأول
التداخل السياسي والقانوني بشأن المحاكم الجنائية المختلطة

يظهر هذا التداخل من خلال إجراءات تأسيس هذه المحاكم، والأهداف التي أنشئت من أجلها لذا، سأتناول الحديث عن التداخل السياسي والقانوني بشأن هذه المحاكم في مطلبين.

المطلب الأول
إجراءات تأسيس المحاكم المختلطة

ويتعلق هذا التداخل بالدور الذي تلعبه الأمم المتحدة بشأن إجراءات إنشاء هذه المحاكم، وإذا ما كان ذلك نتيجة عمل منفرد من قبل الأمم المتحدة أو نتيجة لاتفاق تم بين الأمم المتحدة والدولة المعنية، ففي حالة كوسوفو وتيمور الشرقية، أنشئت المحاكم بقرارات من قبل ممثلين خاصين عن الأمين العام للأمم المتحدة[٩] والسلطات المحلية التي من واجبها إدارة السلطات القضائية، والتي كانت غائبة تماماً في كلا البلدين، فقد خولت الأمم المتحدة بإدارة هذين الإقليمين وذلك بالقرارات الصادرة عن مجلس الأمن[١٠].

(٩) على التوالي أنظمة لجنة الأمم المتحدة لتيمور الشرقية ٢٠٠٠/١١ و المعدل بنظام ٢٠٠٠/١٥و ٢٠٠٠/١٦ وأنظمة لجنة الأمم المتحدة في كوسوفو ١٩٩٩/١ و ٦/ ٢٠٠٠ و ٢٠٠٠/٣٤ و٢٠٠٠/٦٤.

(١٠) وتجدر الإشارة لقرار مجلس الأمن الدولي رقم (١٢٧٢) المؤرخ في ١٩٩٩/١١/٢٥ الذي وضع تيمور الشرقية تحت إدارة انتقالية تابعة للأمم المتحدة، وذلك لمحاكمة المسؤولين عن الجرائم ضد الإنسانية منذ عام ١٩٧٥م.

أما ما يتعلق بكمبوديا وسيراليون، فالمحاكم المختلطة استند وجودها إلى معاهـدات تم إبرامهـا مباشـرة وبحرية بين الحكومات المعنيـة والأمـم المتحدة(١١).

إن الاختلاف في إجراءات التأسيس يكمن في طبيعة الفعل المنشئ لهذه المحاكم، والذي يتضمن سلسلة من النتائج العملية والقانونية، فالإدارات المؤقتة التي أنشئت من قبل الأمم المتحدة أوكلت لها مهمات مؤقتة(١٢) وكذلك، فإن الامتيازات التي تتمتع بها السلطة العامة في هذه الأقاليم تشمل القضاء المدني والجزائي، وتظهر هذه الخاصية في حالة كُل من سيراليون وكمبوديا؛ حيث إن السلطات الوطنية في هاتين الدولتين لم تكن غائبة، وهذا ما سيتضح من خلال الحديث عن تشكيل المحاكم المختلطة في كلتا الدولتين.

في حين إن مهمة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية وكوسوفو أكثر دقة من الناحية العملية؛ لعدم الحاجة إلى اتفاقيات مع السلطات المحلية.

أما من الزاوية القانونية، فإن الاختلاف الأساسي يكمن فيما يلي: بالنسبة لكوسوفو وتيمور الشرقية، فإن جميع الأعضاء في الأمم المتحدة – بما فيها صربيا وإندونيسيا – مدعوة طبقاً للميثاق التعاون مع المحاكم الجنائية المختلطة، حيث إن سلطاتها مستمدة من قرارات مجلس الأمن الدولي.

---

(١١) د. خليل حسين، سوابق المحاكم المختلطة ومتطلبات جريمة اغتيال الرئيس رفيق الحريري. http://www.alnzaha.net/ar/node/1106.

المحامي إبراهيم علي إبراهيم، اعتقال الحكومة! الإنقاذ في رحاب العدالة الجنائية الدولية.

on line.com/cgi-binlsdb/266.cgi

(١٢) أعلنت تيمور الشرقية استقلالها بتاريخ ٢٠٠٢/٥/٢٠، وكانت لجنة الأمم المتحدة قد منحت سلطاتها للحكومة المؤقتة، بالمقابل فإن الوضع القانوني للحالة الكوسوفية بقي احتمالياً، وحتى اللحظة لا تزال كوسوفو تحت إدارة اللجنة الدولية التابعة للأمم المتحدة بشأن كوسوفو.

أما بالنسبة لسيراليون وكمبوديا فالأمر مختلف، حيث إن التعاون مع الغير (أي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ولكن ليست أطرافاً في الاتفاق المنشئ لهذه المحاكم) لم يتم النص عليه، لذا يمكننا اعتبار هذه المحاكم المختلطة تهدف لإيقاع العقاب على الجرائم الدولية، وهذا عنصر متمم لحفظ السلم والأمن الدوليين[١٣]، ويمكن لمجلس الأمن أن يطلب من الدول الأعضاء التعاون لتحقيق ذلك.

المطلب الثاني
أهداف المحاكم الجنائية المختلطة

إن الغاية من إنشاء هذه المحاكم هي معاقبة المسؤولين والقادة الذين ارتكبوا جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية وجرائم إبادة جماعية، وتعزيزاً لسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان[١٤]، وكذلك إعادة إنشاء نظام قضائي سليم ذي مصداقية وقابل للاستمرار، فمثلاً في كل من تيمور الشرقية وكوسوفو لا توجد محاكم فعالة، وذلك لضعف البنية التحتية القانونية التي تشمل القضاة والنصوص القانونية، ويتجلى ذلك في كوسوفو، حيث إن الأغلبية هي من الألبان فجرى العمل على تأمين نزاهة وحياد القضاء بغية التقليل من التمييز العنصري بين الألبان والصرب، كذلك وجود قضاة دوليين في محاكم تيمور الشرقية وكوسوفو يهدف علاوة على العدالة والنزاهة إلى تأهيل القضاة المحليين ليكتسبوا خبرة قضائية، أما في سيراليون وكمبوديا فالمطلوب ليس إعادة تأسيس وتأهيل القضاء المحلي، ولكن تعزيز سيادة القانون، وملاحقة كبار القادة والمسؤولين السياسيين والعسكريين، بسبب انتهاكاتهم الجسمية للقانون الدولي الإنساني.

---

(١٣) ديباجة النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لعام (١٩٩٨).

(١٤) تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن أعمال المنظمة (١٠/أيلول/ ٢٠٠٢)، الجمعية العامة للأمم المتحدة.

ففي كمبوديا تهدف المحكمة المختلطة إلى محاكمة الأشخاص الذين يشتبه بارتكابهم جرائم ضد حقوق الإنسان خلال فترة حكم الخمير الحمر إبان الحرب الأهلية الكمبودية بين الأعوام ١٩٧٥ و ١٩٧٩، فقد كان هدف قانون إنشاء المحاكم الاستثنائية في محاكم كمبوديا تقديم كبار قادة كمبوديا الديمقراطية والأشخاص الذين يتحملون أكبر قدر من المسؤولية عن الجرائم والانتهاكات الخطيرة للقانون الجنائي الكمبودي والقوانين والأعراف الإنسانية الدولية والاتفاقيات الدولية التي تعترف بها كمبوديا خلال الفترة بين (١٧) نيسان ١٩٧٥ و ٦ كانون الثاني ١٩٧٩[١٥]. أما المحكمة الخاصة بسيراليون فقد تم إنشاؤها:

"من أجل محاكمة الأشخاص الذين يتحملون المسؤولية الكبرى عن انتهاكات جسيمة للقانون الدولي الإنساني وقانون سيراليون، ارتكبت في إقليم سيراليون منذ ١٩٩٦/١١/٣٠، بمن فيهم القادة الذين هددوا من خلال ارتكابهم مثل تلك الجرائم توطيد عملية السلام وتنفيذها في سيراليون[١٦].

فقد تم توجيه الاتهام في المحكمة الجنائية الخاصة بسيراليون للرئيس الليبيري السابق شارلس تايلور، نتيجة لتقديمه الدعم العسكري للجهات التي قامت بالجرائم الفظيعة في سيراليون، وقد صدر أمر باعتقاله، وهذا يؤكد أنه لا يستطيع أحد أن يهرب من العدالة نتيجةً لجرائم اقترفها حتى ولو كان رئيساً لدولة[١٧].

---

(١٥) تقرير منظمة العفو الدولية حول كمبوديا عام ٢٠٠٤، د. خليل حسين، مرجع سابق، المادة (١) من قانون إنشاء المحاكم الاستثنائية في محاكم كمبوديا.

(١٦) Statut du tribunal spécial our la sierra Leone, art. 1.1, disponible sur http:// www.sierraLeone.org/special courtstatute.html.

(١٧) المحامي إبراهيم علي إبراهيم، مرجع سابق.
on line.com/cgi-binlsdb/266.cgi.

أما في تيمور الشرقية فنجد في النظام القانوني رقم (٢٠٠١/١١) – الذي بموجبه أنشئت المحكمة – وضعاً تمييزياً أساسياً بين الجرائم العادية والجرائم الجسيمة، فالجرائم الجسيمة هي جرائم الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية والقتل والاغتصاب والتعذيب، التي ارتكبت ما بين (١٩٩٩/١/١) و(٢٥/١٠/ ١٩٩٩)[١٨] وتعريف جرائم الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب يتوافق مع مجمل المعايير الموجودة في القانون الدولي العرفي كما ورد ذلك في اتفاقية جريمة الإبادة الجماعية والنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بشأن يوغسلافيا السابقة، وتلك المتعلقة برواندا والمحكمة الجنائية الدولية[١٩]، كما أنه لا يتم التركيز على ملاحقة المسؤولين الكبار في المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بتيمور الشرقية، ولكن هناك مزجاً بارعاً بين الواقعية السياسية والحذر، فقرار مجلس الأمن أخذ بعين الاعتبار الوعود التي قطعتها إندونيسيا لمحاكمة المشتبه بهم بارتكاب الجرائم من مواطنيها في جاكرتا[٢٠]، كما أن نظام محكمة حقوق الإنسان الإندونيسية يقدم الأسس والمسوغات القانونية لملاحقة المسؤولين عن الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني[٢١].

---

(١٨) Règlement MINUTO 2001/10. section 10: Rélement 200/15 section 1-2 et 4-9.)

(١٩) قانون رقم ٢٠٠٠/١٥ و فيما يتعلق بتيمور الشرقية قضية LAS PALOS فإن المحكمة الجنائية المختلطة استندت إلى النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وفي قضية RUTAGANDA استندت إلى النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بشأن رواندا.

(٢٠) رسالة الأمين العام للأمم المتحدة بتاريخ ٢٠٠٠/١/٣١ إلى رئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة ورئيس مجلس الأمن، (doc. O..N.U./54/726.S/2000/59.31/1/2000

(٢١) المرسوم الذي بين طرق وإجراءات التحقيق والملاحقة بخصوص الانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان، كالإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية، ومحكمة حقوق الإنسان وهي محكمة خاصة ضمن محكمة الاختصاصات العامة في إندونيسيا، وسلطتها فيما يتعلق بالجرائم والانتهاكات الصارخة لحقوق الإنسان التي ارتكبت من قبل مواطنين إندونيسيين.

إضافة لذلك فقد صدر مرسوم جمهوري يقضي بإنشاء محكمة خاصة لحقوق الإنسان في جاكرتا بتاريخ (٢٣/٤/٢٠٠٤)[٢٢]. وحكمت المحكمة بالسجن على حاكم تيمور الشرقية وقائد الميليشيا الموالية لإندونيسيا مدة ثلاث سنوات للأول بتاريخ (١٤/٨/٢٠٠٢) والثاني بعشر سنوات بتاريخ (٢٧/١١/٢٠٠٢) لارتكابهما جرائم ضد الإنسانية[٢٣].

أما إنشاء محاكم جنائية مختلطة في كوسوفو فكان نتيجة لعدم قيام المحاكم الوطنية بمحاكمة مسؤولين سياسيين وعسكريين لارتكابهم جرائم جسيمة كون المحكمة الجنائية الدولية بشأن يوغسلافيا السابقة عام ١٩٩١ هي صاحبة الاختصاص بمعاقبة مرتكبي الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي الإنساني على أرض يوغسلافيا السابقة، حيث كانت كوسوفو جزءاً منها[٢٤] وبهذا يتكامل الاختصاص بين تلك المحكمة والمحاكم المختلطة[٢٥].

(٢٢) مرسوم جمهوري رقم ٣٥/٢٠٠١ ويتعلق بإنشاء:
An ad hoc human rights tribunal at the central Jakarta district court,23 avril2001 state Gazette of the Rep.OF Indonesia,NO,38/2001.

(٢٣) انظر ملخصاً للحالة على موقع النظام القضائي التالي: www.jsmp.minihup.rog

(٢٤) Statut du TPlY, art 1

(٢٥) Ibid, art.9

المبحث الثاني
تكوين المحاكم الجنائية المختلطة والقوانين التي تطبقها

في هذا المبحث سأتناول الحديث عن تكوين هذه المحاكم المختلطة والقوانين التي تطبقها.

المطلب الأول
تكوين المحاكم الجنائية المختلطة

إن الطبيعة المختلطة تشكل خاصية مشتركة للمحاكم الجنائية المختلطة، ولذا فإن هذا التقارب بين العناصر الدولية والداخلية يظهر في مستويات مختلفة ومتعددة من حالةٍ لأخرى، ويخلق سُلماً ذا درجات مختلفة من خاصية التدويل.

وتظهر الإشكالية في طبيعة تكوين هذه المحاكم؛ حيث يجلس قضاة دوليون أو أجانب إلى جانب قضاة محليين في كل حالة، ومن ثم فإن تأليف المحاكم المختلطة في نطاق النظام القانوني الداخلي يمكن أن يتخذ أشكالاً متنوعة، ففي كمبوديا نص الاتفاق الموقع بين الأمم المتحدة والحكومة على إنشاء غرفة قضائية أولية غير عادية مؤلفة من ثلاثة قضاة كمبوديين يعينون بقرار من مجلس القضاء الأعلى الكمبودي ومن قاضيين دوليين، وكذلك إنشاء محكمة عليا تنظر كمحكمة استئناف وكمرجع أخير، وتعتبر غرفة من غرف محكمة التمييز، وتتشكل من أربعة قضاة كمبوديين يعينون من قبل مجلس القضاء الأعلى الكمبودي، ومن ثلاثة قضاة أجانب، أما بالنسبة للملاحقات الجزائية والاتهامات أمام هذا القضاء فتوكل إلى هيئة اتهامية مختلطة مؤلفة من نائب عام كمبودي ونائب عام دولي يختاره مجلس القضاء الأعلى للحكومة الكمبودية من بين لائحة مؤلفة من شخصين متخصصين يرفعها الأمين العام للأمم المتحدة للحكومة الكمبودية، والقضاة الأجانب يتم تعيينهم من قبل مجلس القضاء الأعلى الكمبودي بناء على لائحة يقدمها الأمين العام للأمم المتحدة.

أما بالنسبة للأجهزة الإدارية للمحكمة التي تتولى خدمات الترجمة وإيصال المذكرات والتعاميم فالعادة أن يتولى ذلك قلم المحكمة، ففي كمبوديا يوجد مكتب يديره مدير كمبودي ويساعده مدير دولي(٢٦).

أما بالنسبة لتيمور الشرقية، فإن اللجان القضائية تتكون من قاضيين دوليين وقاضٍ محلي ويتبعها لجنة تحقيق(٢٧)، إضافة لذلك هناك مكتب خدمة المساعدة القضائية(٢٨)، الذي يتألف من : قانونيين دوليين ووطنيين شكلته الأمم المتحدة والمنظمات الدولية غير الحكومية، وبالنسبة للجان الاستئناف في تيمور الشرقية فإنها تتألف من قاضيين دوليين وقاضٍ واحد من تيمور الشرقية، وفي الحالات الخاصة أو ذات الخطورة تتشكل اللجنة من خمسة قضاة، ثلاثة منهم دوليون وقاضيان من تيمور الشرقية(٢٩)، ويتم اختيار القضاة من الأشخاص الذين يتحلون بالأخلاق الرفيعة والحياد والنزاهة بالإضافة للخبرة في القانون الجنائي والقانون الدولي والقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان(٣٠).

أما بالنسبة لكوسوفو فهناك نوعان من المحاكم المختلطة في نطاق النظام القضائي لتلك المنطقة، الأول وضع بموجب النظام الصادر عن اللجنة المؤقتة التابعة للأمم المتحدة رقم (٢٠٠٠/٣٤)(٣١)، وهذا يسمح للقضاة الدوليين بأن

---

(٢٦) د. خليل حسين مرجع سابق، هالا الأمين، المحكمة الجنائية الدولية الخاصة بلبنان المستقبل: الأحد ١٢ آذار، ٢٠٠٦، العدد ٢٢٠٦، نوافذ، ص ١٢،
http://www.almustaqbal.com/nawafez.aspx
المواد ٩-١٠، ١٢، ١٣ من قانون إنشاء المحاكم الاستثنائية في محاكم كمبوديا.

(٢٧) Réglement MINUTO 2000/16.

(٢٨) Réglement MINUTO 2001/24.

(٢٩) بند (٢٢) من القاعدة التنظيمية رقم ٢٠٠١/١٥ الصادرة عن إدارة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية.

(٣٠) بند (٢٣) من المرجع نفسه.

(٣١) Ce Réglement amende le Réglement MINUK 2000/6 on the appointment and Removal from office of international judges and international prosecutors.

يكون أحدهم في محكمة خاصة من هذه المحاكم ويختار الحالات التي يمكنه الفصل فيها، وهناك نظام بديل بموجب النظام رقم (٢٤/٢٠٠٠) الصادر عن اللجنة المؤقتة للأمم المتحدة بشأن كوسوفو، الذي يسمح للنائب العام ومحامي الدفاع أو المتهم بأن يطلبوا تعيين نائب عام أو قاضٍ دولي في قضية معينة، وإنشاء محاكم تتألف من ثلاثة قضاة من بينهم اثنان دوليان على الأقل، وحتى عام (٢٠٠١) كانت سبعون قضية قيد النظر.

أما في حالة سيراليون فقد أنشئت محكمة خاصة مستقلة عن النظام القضائي الوطني، وتتألف من عدة هيئات، هي[٣٢] :

(أ) الدوائر: وتتألف من دائرة أو أكثر للمحاكمة ودائرة استئناف.

(ب) مكتب المدعي العام.

(ج) قلم المحكمة.

أما بالنسبة للدوائر فإنها تتكون من عدد من القضاة لا يقل عن ثمانية ولا يزيد على أحد عشر قاضياً، ويعمل في كل دائرة ثلاثة قضاة تُعيّن أحدهم حكومة سيراليون ويعيِّن الأمين العام للأمم المتحدة القاضيين الآخرين، أما دائرة الاستئناف فيعمل بها خمسة قضاة تعيِّن حكومة سيراليون قاضيين ويُعين الأمين العام للأمم المتحدة ثلاثة قضاة[٣٣]، ويراعى في اختيار القضاة تمتعهم بالخلق الرفيع والنزاهة والحياد والتجرد، ويتمتع القضاة بالاستقلال، ويراعى كذلك خبراتهم في القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان والقانون الجنائي وقانون الأحداث، ويُعين القاضي لمدة ثلاث سنوات، ويجوز إعادة تعيينه[٣٤].

أما بالنسبة للمدعي العام فإن تعيينه يتم من قبل الأمين العام للأمم المتحدة، ويكون تعيينه لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، وينبغي أن يكون من

---

(٣٢) المادة (١١) النظام الأساسي لمحكمة سيراليون.

(٣٣) بند (٢/١) من المادة (١٢) من النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بسيراليون.

(٣٤) المادة (١٣) من النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بسيراليون.

الأشخاص المتمتعين بالخبرة الواسعة في إجراء التحقيق والمحاكمات الجنائية، ويكون له سلطة في توجيه الأسئلة للمشتبه بهم وللمجني عليهم والشهود، ويقوم بجمع الأدلة وتؤمن له حكومة سيراليون المساعدة المطلوبة، فالمدعي العام يتولى مسؤولية التحقيق مع الأشخاص الذين يتحملون القسط الأكبر من المسؤولية عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي الإنساني والجرائم المرتكبة على أراضي سيراليون منذ ٣٠/تشرين الثاني ١٩٩٦[٣٥]، وهناك قلم المحكمة الذي يكون مسؤولاً عن الإدارة، ويقدم الخدمات للمحكمة الخاصة، ويتألف من مسجل وعدد من الموظفين، ويتم تعيين المسجل من قبل الأمين العام للأمم المتحدة بعد التشاور مع رئيس المحكمة الخاصة، ويعيَّن لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، ويكون من أحد موظفي الأمم المتحدة[٣٦].

بالمقابل فإن القضاة الدوليين في المحاكم الكمبودية المختلطة يعتبرون أقلية، كما أن مسألة تعيينهم متروكة للسلطات الداخلية.

بعد توضيح تكوين هذه المحاكم المختلطة سننتقل للحديث عن القانون الذي تطبقه هذه المحاكم.

المطلب الثاني
القوانين التي تطبقها المحاكم المختلطة

إن الطبيعة المختلطة لهذا النوع من المحاكم تشكل بحد ذاتها عنصراً أساسياً وخاصاً في طبيعة القضاء الجنائي الدولي حيث تطبق هذه المحاكم في الوقت ذاته قانوناً جذوره في القانون الجنائي الدولي وكذلك في القانون الداخلي سواء من حيث الإجراءات والتطبيق، وهذا يعتبر نموذجاً قانونياً خاصاً، ولكن هذا الوضع يختلف بشكل كبير من حالةٍ لأخرى.

(٣٥) المادة (١٥) فقرة (١، ٢، ٣) من النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بسيراليون.
(٣٦) المادة (١٦) فقرة (١، ٢) من النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بسيراليون.

ففي حالتي كوسوفو وتيمور الشرقية نجد الأمم المتحدة حلت محل السلطات المحلية المسؤولة عن التعذيب والاضطهاد بالنظر إلى وجود نظام قضائي عنصري، ولكن لا بد من الإشارة إلى أن الأمم المتحدة ليس لديها نظام قانوني يمكن تطبيقه على الأقاليم التي تديرها(٣٧)، وهذا يؤدي لاختلاف في الحلول التي سيتم تبنيها من حالةٍ لأخرى.

وفي حالة تيمور الشرقية تبقى الجرائم العادية خاضعة لتشريع عام (١/١٩٩٩) ريثما تستبدل بها أنظمة خاصة تضعها لجنة الأمم المتحدة لتيمور الشرقية أو تشريع لاحق صادر عن مؤسسات تنشأ بشكل ديمقراطي، وتبقى القوانين المطبقة في تيمور الشرقية قبل (١٩٩٩/١٠/٢٥) – تاريخ حلول اللجنة الدولية التي أنشأتها الأمم المتحدة بشأن تيمور الشرقية – سارية إلى المدى الذي لا تتعارض فيه مع معايير حقوق الإنسان المتعارف عليها دولياً أو التوجيهات والأنظمة الصادرة عن المحاكم الانتقالية(٣٨).

وقد ألغيت العديد من القوانين الإندونيسية(٣٩) كما أنه قد تم إلغاء عقوبة الإعدام(٤٠)، وإن النظام رقم (١٥/٢٠٠١) يحدد القانون الواجب التطبيق على الجرائم الخطيرة، أما الجنايات الكبرى فيطبق عليها النظام رقم (١/١٩٩٩) وهناك سلسلة من القوانين تأخذ بشكل واسع بالعناصر المكونة للنظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية قبل دخوله في النفاذ، وخاصة المتعلق بالجرائم ضد الإنسانية وجرائم الحرب والأسس التي تقوم عليها المسؤولية الجنائية الدولية للأفراد، ومن جهة أخرى فإن محاكم الجنايات الكبرى تستند إلى

---

(٣٧) Cf. Recommendation, No. 6. Report of the panel on the united Nations Peace operations.

(٣٨) Règlement MINUTO 1999/1.Section 3.1

(٣٩) Règlement MINUTO 1999/1.Section 3.2

(٤٠) Règlement MINUTO 1999/1.Section 3.3

المعاهدات النافذة ومبادئ القانون الدولي المتعارف عليها، ومن ضمنها قواعد القانون الدولي المطبقة وقت النزاع المسلح[٤١].

أما فيما يتعلق بالقانون الإجرائي، فنجد أن كل الإجراءات الجزائية المأخوذ بها في تيمور الشرقية تحكمها القواعد الانتقالية للإجراءات الجزائية، الواردة في النظام رقم (٢٠٠٠/٣٠) الذي وضعته لجنة الأمم المتحدة والذي يستند إلى التقاليد القانونية المدنية في إندونيسيا، وقد تأثر كثيراً بالنظام الإنجلوسكسوني، إضافة لبعض النصوص الإجرائية المستمدة من النظم الأساسية للمحاكم الجنائية الدولية بشأن يوغسلافيا سابقاً ورواندا والمحكمة الجنائية الدولية[٤٢].

أما في حالة كوسوفو فقد كانت اللجنة الدولية للأمم المتحدة تستند ابتداء إلى البنية القانونية الموجودة، فالقوانين اليوغسلافية اعتبرت متقدمة وذات إعداد جيد، هذا من جهة، أما من جهة أخرى فيجب التذكير بأن ملاحقة المسؤولين والقادة الكبار عن ارتكاب الجرائم الخطيرة لا تمثل المهمة الرئيسية للمحاكم الكوسوفية؛ إذ إن ذلك من اختصاص المحكمة الجنائية الدولية بشأن يوغسلافيا سابقاً ١٩٩٣[٤٣] أما بالنسبة للقوانين الموضوعية والإجرائية، فنجد أن النظام رقم (١٩٩٩/١) للجنة يؤكد أن القوانين السارية قبل (١٩٩٩/٣/٢٤) يبقى معمولاً بها، وينص النظام نفسه على أن هذه القوانين يبقى معمولاً بها شريطة ألا تتناقض أو تتعارض مع المعايير الدولية المتعارف عليها.

---

(٤١) S. Linton.''Cambodia.east Timor and sierra Leone:experiments in international justice '' criminal law forum.n.12. 2001. pp.206-212.)

(٤٢) بند (٣) من القاعدة التنظيمية رقم ٢٠٠١/١٥ الصادرة عن إدارة الأمم المتحدة الانتقالية في تيمور الشرقية. إنشاء لجان ذات ولاية قضائية خاصة على الأفعال الجنائية الخطيرة.

(٤٣) S. Linton. op cit.p.207

وخلال فترة عمل لجنة الأمم المتحدة[٤٤] لا بد من الإشارة إلى أنه في نهاية عام (١٩٩٩) تبنت اللجنة الدولية النظام رقم (١٩٩٩/٢٤) الذي يشير إلى أن القانون الموضوعي وكذلك الإجرائي يتكون من الأنظمة الصادرة عن اللجنة والقوانين السارية في كوسوفو قبل (١٩٨٩/٣/٢٢)[٤٥]، وفي حالة التنازع تكون الأولوية في التطبيق للأنظمة الصادرة عن لجنة الأمم المتحدة[٤٦] وما حصل في تيمور الشرقية حصل في كوسوفو؛ حيث ألغيت عقوبة الإعدام.

أما الأسلوب المتبع في سيراليون، فإنه مختلف قليلاً عن التجارب السابقة على اعتبار أن النظام المتبع في سيراليون يقوم على معايير دولية مثل تلك المنصوص عليها في النظم الأساسية للمحكمة الجنائية الدولية، وكذلك المحكمة الخاصة برواندا إضافة للقوانين الداخلية، وذلك يتضح من خلال تعريف الجرائم الدولية التي تختص بها المحكمة الخاصة بشأن سيراليون[٤٧].

إضافة لذلك فإنه يمكن الرجوع للقوانين السيراليونية، حيث إن للمحكمة سلطة محاكمة الأشخاص الذين ارتكبوا جرائم معينة حسب قانون سيراليون: كالجرائم المتصلة بإساءة معاملة الفتيات بموجب قانون منع القسوة ضد الأطفال لعام (١٩٢٦)، ومن هذه الجرائم الاعتداء على فتيان دون سن (١٣)

---

(٤٤) Le règlement 1999/1)

(٤٥) هذا التاريخ يتزامن مع تغيير الدستور الصربي الذي لم ينص على استقلال كوسوفو.

(٤٦) Règlement MINUK 1999/24. section1. a et b

(٤٧) وتجدر الإشارة إلى أن النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بسيراليون قد نص على الجرائم التي تنظر فيها هذه المحكمة، وتتمثل بالجرائم المرتكبة في حق الإنسانية وانتهاكات المادة (٣) المشتركة بين اتفاقيات جنيف وانتهاكات البروتوكول الإضافي الثاني والانتهاكات الأخرى الجسيمة للقانون الدولي الإنساني، بالإضافة للجرائم المرتكبة المنصوص عليها في قانون سيراليون، انظر المواد (٢، ٣، ٤، ٥) من النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بسيراليون.

والاعتداء على الفتيات اللاتي تراوح أعمارهن بين (١٣-١٤) سنة أو خطف أية فتاة لأغراض غير أخلاقية.

وهناك الجرائم المتعلقة بالإتلاف العمد للممتلكات والمنصوص عليها في قانون الإضرار العمد لعام (١٨٦١)، وتمثل هذه الجرائم إضرام النار في المساكن أو بأي شخص داخلها أو إضرامها في مبانٍ عامة أو مبان أخرى[٤٨] وتطبق المحكمة الخاصة بسيراليون القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات المستخدمة في المحكمة الجنائية الدولية لرواندا أو السارية وقت إنشاء المحكمة الخاصة، على سير الدعاوى القانونية أمام المحكمة الخاصة لسيراليون مع إجراء ما يلزم من تعديلات؛ حيث يجوز لقضاة المحكمة الخاصة بسيراليون بكل هيئتها أن تعدل القواعد الإجرائية وقواعد الإثبات أو أن تعتمد قواعد إضافية في حالة عدم النص على حالة معينة أو لم ينص عليها بشكل ملائم وكذلك لهيئة القضاة الاسترشاد بقانون الإجراءات الجنائية السيراليوني لعام ١٩٦٥[٤٩].

أما فيما يتعلق بكمبوديا فهيئات المحاكم فيها تعرف التلاصق والتقارب ما بين القانون الجنائي الدولي والقانون الداخلي مع الأخذ بطبيعة الاعتبار الجرائم التي ارتكبها الخمير الحمر، حيث يمكن لهيئات الدوائر الاستثنائية ملاحقة كل المشتبه فيهم بارتكاب أي من الجرائم المبينة في قانون العقوبات الكمبودي لعام ١٩٥٦ التي ارتكبت ما بين (١٧) نيسان (١٩٧٥) إلى (٦) كانون ثاني (١٩٧٩) وتتمثل هذه الجرائم بالقتل والتعذيب والاضطهاد الديني[٥٠]، ويمكن للدوائر الاستثنائية ملاحقة جميع المشتبه فيهم بارتكاب جرائم إبادة جماعية كما وردت في اتفاقية "منع ومعاقبة جريمة الإبادة الجماعية" لعام ١٩٤٨[٥١]، ويمكن للدوائر الاستثنائية أن تقدم للمحاكمة جميع المشتبه فيهم بارتكاب جرائم

(٤٨) المادة (٥) من النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بسيراليون.
(٤٩) المادة (١٤) من النظام الأساسي للمحكمة الخاصة بسيراليون.
(٥٠) المادة (٣) من قانون إنشاء المحاكم الاستثنائية المتعلقة بمحاكم كمبوديا.
(٥١) المادة (٤) من قانون إنشاء المحاكم الاستثنائية المتعلقة بمحاكم كمبوديا.

ضد الإنسانية[٥٢]، ولها الحق كذلك أن تقدم للمحاكمة المشتبه فيهم ضد الأشخاص أو الممتلكات[٥٣] والمسؤولين عن تدمير ممتلكات ثقافية خلال نزاع مسلح طبقاً لاتفاقية لاهاي لحماية التراث الثقافي خلال النزاعات المسلحة لعام ١٩٥٤[٥٤] والمتهمين المسؤولين عن ارتكاب جرائم ضد الأشخاص المحميين دولياً وفقاً لاتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام ١٩٦١[٥٥].

فالذي يتضح من خلال ذلك أن الدوائر الاستثنائية في كمبوديا تطبق مزيجاً من القوانين الداخلية "كالعقوبات الكمبودي" والدولية" كاتفاقيات جنيف الدولية لعام ١٩٤٩ وغيره مما ذكر سابقاً.

(٥٢) المادة (٥) من قانون إنشاء المحاكم الاستثنائية المتعلقة بمحاكم كمبوديا.
(٥٣) المادة (٦) من قانون إنشاء المحاكم الاستثنائية المتعلقة بمحاكم كمبوديا.
(٥٤) المادة (٧) من قانون إنشاء المحاكم الاستثنائية المتعلقة بمحاكم كمبوديا.
(٥٥) المادة (٨) من قانون إنشاء المحاكم الاستثنائية المتعلقة بمحاكم كمبوديا.

المبحث الثالث
المشكلات التي تواجه عمل المحاكم الجنائية المختلطة ومستقبلها

في ظل هذا المبحث سأتناول الحديث عن أهم المشكلات التي تواجه المحاكم الجنائية المختلطة من حيث الإيجابيات والسلبيات بالإضافة إلى مستقبل هذه المحاكم، أتعد هذه المحاكم نموذجاً مستقبلياً أم لا، وذلك ضمن مطلبين.

المطلب الأول
المشكلات التي تواجه عمل المحاكم الجنائية المختلطة

تساهم المحاكم الجنائية المختلطة بفاعلية بالعمل العالمي لكفالة عدم إفلات المجرمين من العقاب، وتسمح بشكل عام ببلورة حالة قانونية دولية، فوجود المحاكم المختلطة يشكل محاولة "للمزج بين فوائد المتابعات الوطنية مثل القرب الجغرافي والنفسي إلى الضحايا، والأثر الإيجابي على مؤسسات الدولة المحلية مع فوائد المشاركة الدولية كالموارد والموظفين والأمن[٥٦]، ففي هذا النوع من المحاكم المختلطة تتم المحاكمات على أرض الدولة المعنية؛ مما يساهم في التيسير على الضحايا، كذلك فإن مشاركة القضاة الدوليين بجانب القضاة المحليين يساهم في إثراء الفكر القانوني وترسيخ مفهوم العدالة والنزاهة والحياد على إقليم الدولة المعنية مما يشعر المواطنين بالثقة بهذه المحاكمات. أما مسألة التمويل فتعرف أهم المساهمات في استمرار هذه المحاكمات، حيث إن مصاريف هذا النوع من المحاكم أقل بكثير من المحاكم الدولية، فمثلاً تبلغ موازنة المحكمة الخاصة لسيراليون تقريباً خمس الموازنة السنوية للمحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا السابقة[٥٧]، و على الرغم من هذه الميزات فإن هذا

(٥٦) د. خليل حسين، مرجع سابق.
http://www.alnzaha.net/ar/node/1106

(٥٧) المركز الدولي للعدالة الانتقالية (http://www.ictj.com/arabic/courts.html

النوع من المحاكم يعاني مشكلات عملية في ممارساتها، مما يطرح التساؤل حول طبيعتها كأنظمة قضائية، وهناك مشكلتان رئيسيتان تتمثلان بعدم كفاية الأسس القانونية، وسوء تعاون الدول معها.

فالمحاكم في كوسوفو تقف أمامها عقبات كبيرة، بشكل خاص ضعف مصداقيتها ومزاياها بسبب العنصرية الصربية، مما يجعل قضاءها لا يخلو من الاعوجاج والموارية، وهذا السبب الذي دعا لتعيين قضاة دوليين.

من جهة أخرى نجد أن التعاون ما بين لجنة الأمم المتحدة بشأن كوسوفو من جهة وصربيا وألبانيا من جهة أخرى كان محدوداً، إلى أنه بعد تغيير النظام السياسي في بلغراد تعاظم التعاون من خلال تزايد تسليم المتهمين إلى المحكمة الجنائية الدولية بشأن يوغسلافيا السابقة، وهذا يعتبر مؤشراً مشجعاً، ومما يثير الدهشة أن تعاون كوسوفو مع المحاكم المختلطة كان ضعيفاً جداً.

أما الحالة في تيمور الشرقية فليست بالأفضل على صعيد كفاءة الجهاز القضائي أو الوسائل والإجراءات، وتجب الإشارة إلى أنه حين باشرت لجنة الأمم المتحدة بشأن تيمور الشرقية وظائفها لم يكن هناك أساس لإقامة أي نظام قانوني(٥٨)، إن التوجه نحو تقليص نشاط اللجنة ينسجم مع استقلال تيمور الشرقية في (٢٠٠٢/٥/٢٠) إلا أن ذلك لم يحل المشكلة، وتشير الإحصاءات إلى نجاح نسبي، حيث تم القبض على ١٠١ شخص متهم من قبل المدعي العام (٢٤) منهم وقعت عليهم أحكام(٥٩) وهذا لا ينفي عدة نواقص في هذا النظام القضائي حيث، إن أغلبية الملاحقين هم من سكان تيمور الشرقية ومتهمون بانتمائهم لميليشيات مقربة من إندونيسيا عام ١٩٩٩، والمطلوبون الرئيسيون منهم لم يتم العثور عليهم، أو هاربون متخفون في تيمور الغربية،

(٥٨) S. De Bertodano, "justice for East Timor" in NollKaemper. A/ Romano. C. Kleffner. J. Internationalized criminal courts and Tribunals. 2003 à paraître.

(٥٩) Pour des statistique sur ce point. Cf. UNTAET fact. sheet No 7. avril 2002 http:// www.un.org/peace/etimor/fact/fs7.pdf.

وغياب تعاون حكومة جاكرتا يشكل عائقاً كبيراً للإستراتيجية العامة التي تستهدف عدم إفلات المطلوبين من العقاب في تيمور الشرقية[٦٠]. وقد بدأت المحاكم بشأن كوسوفو وتيمور الشرقية أعمالها في عام (٢٠٠٠)، أما المحكمة الخاصة بشأن سيراليون فبدأت مهمتها في تموز من عام ٢٠٠٢؛ حيث إن هناك عيبين مهمين يشوبان هذا القضاء؛ الأول: يتعلق بالاختصاص لأنه محل خلاف. والثاني: يتعلق بطريقة التمويل.

وهناك اتفاق على أن النزاع في سيراليون اندلع منذ آذار عام ١٩٩١، إلا أن المحكمة لم يكن لها اختصاص إلا على الجرائم المرتكبة اعتباراً من (٣٠/ ١٩٩٦/١١)، تاريخ توقيع اتفاق أبيجان الذي أنهى النزاع ودمج جبهة التحرير المتحدة في العمل السياسي كحزب[٦١]، وهذا يعني أن الفوضى التي جاءت إثر فشل هذا الاتفاق وما تمخض من جرائم هي التي كانت محل نظر المحكمة.

كذلك فإن تمويل المحكمة الجنائية الدولية بشأن يوغسلافيا سابقاً وكذلك المحكمة الجنائية الدولية بشأن رواندا يتم من موازنة الأمم المتحدة، أما المحاكم المختلطة فلن تمول من قبل الأمم المتحدة بل من المساعدات المالية التي تقدمها الدول بمحض إرادتها وكذلك المنظمات الدولية غير الحكومية، ومن غير المؤكد أن تفي الدول المانحة بوعودها، وتنفذها، وتستجيب لاحتياجات المحكمة الفعلية.

ففي مثل هذه الظروف، يبدو أن هناك صعوبة كبيرة تواجه هذا القضاء لكي يعمل بشكل فعال.

---

(٦٠) East Timor regarding cooperation in legal: judicial and Human Rights related matters, 6 avril/2000

(٦١) Cf. peace agreement Between The Government of sirraléone and the Revolutionary united front of sierra Leone. Signé à lomé. Le 7 juillet 1999. disponible sur: http://www.sierra-léone.org/lomeaccord.html.

هذه المسائل العملية لا تصل لدرجة التشكيك جذرياً بهذا الجيل الثالث من المحاكم، لكن نقاط الضعف هذه تبعث على التساؤل التالي: هل يجعل دخول النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية دائرة النفاذ من هذه المحاكم نماذج يقتدى بها.

المطلب الثاني
مستقبل المحاكم الجنائية المختلطة

يثور التساؤل حول مستقبل هذه المحاكم الجنائية المختلطة؛ أهي نموذج متكامل قابل للاستمرار أم مجرد أجهزة طارئة لا حاجة لها؟

من الغايات الرئيسية التي استدعت إنشاء محكمة جنائية دولية، هي تجنب تعدد المحاكم المؤقتة، وذلك بإقامة قضاء دولي دائم، فكان دخول النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في النفاذ بتاريخ (١/تموز/ ٢٠٠٢) بمثابة الإنذار لنهاية المحاكم الجنائية المختلطة، حيث ولدت في سياق سياسي خاص، لكن هذه الحجة لا تدعو لإغلاق النقاش حول مستقبل هذه المحاكم المختلطة، وكما أشرنا سابقاً لوجود عدة صعوبات عملية تثقل عمل هذه المحاكم، ولكن قبل كل شيء لا بد من طرح بعض العناصر التي تعد جزءاً من إشكالية بعض المحاكم المختلطة؛ مما يستدعي النظر إلى طبيعة هذه المحاكم، إذ إن تكوينها يخضع لمنطق مختلف عن تكوين المحكمة الجنائية الدولية مثلاً، إن تعدد نوعية القضاء واختلاف القوانين المطبقة ليست حتمية لدى المحاكم المختلطة فقط، فالنظم الأساسية لكل من المحكمة الجنائية الدولية بشأن يوغسلافيا السابقة وتلك المتعلقة برواندا والمحكمة الجنائية الدولية، كانت تنطلق من خلفية وإيحاء واحد، لكن جميع أنواع المحاكم ونظمها تعزز وتدعم القانون الجنائي الدولي الذي تبلور بقوة، خاصة بعد ظهور المحاكم الجنائية المختلطة(٦٢).

(٦٢) D.Boyle,"une juridico hybride chargée de juger les khmère rouges" droit fondamentaux,revue électronique,no,1,2001,www.revue-df.org.

ومن جهة أخرى فإن التقارب والتلاصق بين المكونات القضائية والقانونية والوطنية يؤديان لحل مشكلة تطبيق القانونين الدولي والداخلي، فالطبيعة المختلطة للقضاء الجنائي تسمح بالتوفيق بين سيادة الدولة وضرورة القضاء الجنائي الدولي في مجال حساس، وفي الواقع، من المحتمل أن يصبح نموذج المحاكم المختلطة أكثر انتشاراً خلال السنوات القليلة المقبلة باعتبارها توفر حلاً للأنظمة الوطنية الواسعة الامتداد والقليلة التجهيزات، فهذا النوع من المحاكم بطبيعته موائم للقوانين الوطنية والدولية بهدف الوصول لتحقيق العدالة وعدم إفلات أي مجرم من العقاب أياً كانت الوسيلة لتحقيق ذلك.

الخاتمة:

إن المحاكم الجنائية المختلطة، لها دور تقوم به خاصة في حالة قيامها بوظائف لا تستطيع المحكمة الجنائية الدولية ممارستها، وأولها أن اختصاص المحكمة الجنائية الدولية لا ينسحب بأثر رجعي(٦٣)، وكما أنها ليست مؤهلة لتغطية جميع الجرائم الدولية، خاصة أن مهمة القضاء الجنائي المختلط يتجاوز مهمة الإفلات من العقاب والملاحقة للمسؤولين عن انتهاك القانون الدولي الإنساني، وحقوق الإنسان، إذ إن المحاكم المؤقتة تتناسب والحالات الخاصة، وتعمل على بناء نظام قضائي وتأهيل القضاة، وذلك من خلال اشتراك قضاة دوليين بجانب القضاة المحليين مما يكسبهم خبرة في المجال القضائي، ومن ثم تحقق العدالة الجنائية، وهذا يساعد على إرساء ثوابت وقواعد قانونية في مجتمعات دمَّرتها سنوات الحرب.

ففي حالة كوسوفو وتيمور الشرقية نجد أن الإدارة الدولية المؤقتة جاءت لتملأ الفراغ بإيجاد نظام قضائي وقانوني، أما في سيراليون، فإن المحكمة مطعمة بالنظام القضائي الوطني الموجود، ومن ثم فإن جوهر وجود هذه المحاكم يتضمن حلاً وسطاً بين القانون الدولي والداخلي؛ لأن الدولي يسمو

(٦٣) Statut de la CPI, art 11.

على الداخلي، وكانت المباحثات بين الأمم المتحدة وكمبوديا شاهدة على إيجاد توازن بين البعدين الدولي والداخلي خاصة في مجال سيادة الدولة وتطبيق الاختصاص الجنائي الدولي، فهذه المحاكم المختلطة تساعد على إعادة الشعور للمواطنين بالثقة حول سيادة القانون، وإعادة الكرامة للضحايا وبناء الثقة بين الدولة المعنية ومؤسساتها والناس، وقد تصبح النموذج المستقبلي وهذا ما نراه في قضية اغتيال رئيس وزراء لبنان الأسبق رفيق الحريري حيث إن الأصوات علت وقد استجابت لذلك الأمم المتحدة من أجل إنشاء محكمة جنائية مختلطة لمعاقبة مرتكبي هذه الجريمة، وقد تم إرسال مسودة مشروع قرار لإنشاء محكمة جنائية دولية لمعاقبة مرتكبي جريمة اغتيال الرئيس الحريري والتي هي بمنزلة نموذج لمحكمة جنائية مختلطة تشترك فيها الأمم المتحدة مع الحكومة اللبنانية، فهذا التطور الملحوظ في القضاء الجنائي الدولي هدفه معاقبة المجرمين على الجرائم التي ارتكبوها والتي هي مناهضة لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، أياً كانت الطريقة التي يمكن اللجوء إليها من أجل معاقبة هؤلاء المجرمين وحتى لا يفلتوا من العقاب.

ومن ثم فإن المحاكم الجنائية المختلطة إحدى الوسائل التي تسهم بفاعلية في معاقبة المجرمين بجميع فئاتهم حتى لو كانوا من رؤساء الدول، كالرئيس الليبيري السابق شارلس تايلور الذي تمت إدانته وأصدر أمر بإلقاء القبض عليه، ومن هنا تتضح أهمية وجود هذه المحاكم المختلطة في مكافحة ظاهرة إفلات المجرم من العقاب.